محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية

والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية لبنك سورية والمهجر ش.م.س.ع

المنعقدة في 2025/05/07

في تمام الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الأربعاء الواقع في السابع من شهر أيار لعام 2025 عقدت الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية لبنك سورية والمهجر شركة مساهمة مغفلة عامة سورية اجتماعها في فندق غولدن مزة – قاعة بيروت في دمشق، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و173 و176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في النشرة الالكترونية لصحيفتين يوميتين وفق الآتي:

- **صحيفة الثورة العدد 1373 تاريخ 2025/04/22 والعدد 1374 تاريخ 2025/04/23**
- **صحيفة الحرية العدد 10 تاريخ 2025/04/22 والعدد 11 تاريخ 2025/04/23**

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى البنك.

ترأس الاجتماع السيد إياد بيتنجانه رئيس مجلس الادارة.

عين كل من السادة سمير باصوص وحبيب صائغ مراقبين للتصويت من المساهمين.

كما عينت المحامية زينة سركيس كاتباً للجلسة.

حضر كل من السيدة ربا عساف والآنسة هند عمران مندوبي وزارة الاقتصاد والصناعة بموجب الكتاب رقم 1/12/1480 تاريخ 2025/05/07.

وحضر كل من السيد علي سلطان رئيس دائرة لدى قسم الترخيص والتسجيل والسيدة غمامة حسن رئيس شعبة لدى قسم الترخيص والتسجيل والآنسة دعاء سليمان رئيس شعبة لدى قسم الرقابة المكتبية مندوبين عن مصرف سورية المركزي بموجب الكتاب رقم 16/1752/ص تاريخ 2025/05/04.

كما حضر الاجتماع السيد باسل الصباغ مدير مديرية الشؤون القانونية والمتابعة والسيدة مانيا بريك رئيس دائرة الرقابة على الشركات المساهمة مندوبين عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم 302/ص- إ-م تاريخ 2025/04/30.

كما حضرت السيدة ليلى السمان ممثلاً عن السادة شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية بصفتها مدقق حسابات البنك المنتخبة من قبل الهيئة العامة عن العام 2024.

كما حضرت كل من السيدة ديما عطاالله والآنسة ماري بارود والآنسة ريتا النجم مراقبي المصرف الداخليين استناداً الى تعميم مصرف سورية المركزي رقم 163/1432 تاريخ 2014/05/11.

وحضر السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة السيد اياد بيتنجانة رئيس المجلس ، والسيد جورج شديد ، والسيد شفيق جرباقه، والسيدة وسن التاجي وتغيب كل من السيد فهد تفنكجي والآنسة ندى شيخ ديب بدواعي السفر كما تغيب السيد أحمد رهيف الأتاسي بعذر مقبول.

كما حضر السيد ميشال عزام مدير عام المصرف.

تم استعراض الصحف التي نشرت الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية والبيانات المالية في نشرتها الالكترونية فتبين أن النشر قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم بنسبة 79.67% من رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة.

صادق رئيس الجلسة ومراقبوا التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة نسخة منها لدى مجلس الإدارة ونسخة ثانية لدى وزارة الاقتصاد والصناعة.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط اللازمة لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل الحضور والنشر

وغيرها وأقروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2024 وواقع محفظة التسهيلات الائتمانية للدورة المالية المذكورة، وخطة العمل للعام 2025.
2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2024.
3. مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما.
4. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح والخسائر بناءً على الاقتراح المقدم من مجلس الإدارة.
5. اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين النافذة والمطبقة على المصارف.
6. الاطلاع على قرار مجلس الإدارة بتعيين عضو مجلس إدارة جديد لملء المركز الشاغر وليكمل مدة سلفه واتخاذ القرار بالموافقة على هذا التعيين أو انتخاب عضو مجلس إدارة جديد.
7. مناقشة مقترح مجلس الإدارة بخصوص ممارسة البنك لنشاط النافذة المصرفية الإسلامية وتعيين المفوضين بمتابعة الإجراءات لدى كافة الجهات الرقابية وفقاً للقوانين والقرارات التي تصدر بهذا الخصوص.
8. زيادة رأس مال المصرف عن طريق ضم جزء من الأرباح المتراكمة القابلة للتوزيع والظاهرة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2024/12/31 وفق مقترح مجلس الإدارة وتوزيع الأسهم المجانية الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين وتعديل المادة /6/ من النظام الأساسي تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات اللازمة أصولاً.
9. تعديل الفقرة /د/ من المادة /11/ من النظام الأساسي والمتعلقة بنسبة أسهم ضمان العضوية للسادة أعضاء مجلس الإدارة وذلك بناء على توصية هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية في كتابها رقم /438/ص-م-إ تاريخ 2024/03/25، وبعد الحصول على الموافقات اللازمة أصولاً.
10. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2024.
11. المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2024 والبحث في تعويضات أعضاء المجلس للعام 2025 واتخاذ القرار بخصوصها.
12. البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2024 واتخاذ القرار بخصوصها.
13. انتخاب مدقق الحسابات للعام 2025 وتحديد تعويضاته.
14. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.

باشرت الهيئة العامة أعمالها ومناقشاتها وفق ما يلي :

1. <u>الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2024 وواقع محفظة التسهيلات الائتمانية للدورة المالية المذكورة، وخطة العمل للعام 2025:</u>

تلى الرئيس كلمة مجلس الإدارة والتي بدأها بالدعاء بالرحمة والمغفرة للزميل في مجلس الإدارة المنتقل الى رحمة الله عز وجل الدكتور أحمد راتب الشلاح وأشاد بالدور الذي لعبه في تأسيس البنك وإدارته وأعماله واستمراره.

ثم تابع الحديث عن أعمال البنك خلال السنة المالية 2024 والتحديات التي مرت خلال هذا العام والتي استطاع المصرف وبفضل الجهود المبذولة من قبل الادارة التنفيذية للمصرف وكافة موظفيه بالاعتماد على سياسة احترازية قائمة على تكوين مؤونات قدر الإمكان لمواجهة مختلف المخاطر، حيث قام المصرف في هذا الاطار بتعزيز كتلة المؤونات المحتفظ بها مقابل مخاطر توظيفاته في لبنان لتغطي نسبة تقارب 31% من هذه التوظيفات، كما حرص المصرف على المحافظة على معدلات كفاية رأس المال جيدة وتعزيز الملاءة المالية للمصرف من خلال موجوداته الثابتة وسيولته المرتفعة، وتحسين الحصة السوقية في مجال التسهيلات الائتمانية وودائع العملاء، والسعي المستمر لتطوير الخدمات المصرفية الالكترونية، وزيادة انتشار خدماتها عبر شبكة شركات الحوالات المالية، كما أعلم الحضور بحصول المصرف على رخصة بناء الادارة العامة بمنطقة التجهيز، والبدء بتكثيف الجهود للمباشرة بالانشاءات.

مبيناً أن التقرير السنوي يوضح النتائج المالية لعام 2024، حيث أن معدلات النمو قد شملت جميع المؤشرات المالية حيث بلغ اجمالي حقوق المساهمين مع نهاية عام 2024 مبلغ /723.8/ مليار ل.س بارتفاع نسبته 16% عن الفترة نفسها من العام 2023، في حين بلغت قيمة الموجودات /2.66/ تريليون ل.س بارتفاع نسبته 16% على المستوى الذي وصلت إليه في عام 2023.

بلغت الأرباح التشغيلية المحققة (بعد استبعاد أثر تطبيق المعيار رقم 9) مبلغ /61.253/ مليار ل.س، وبلغت ودائع العملاء مبلغ /1.782/ تريليون ل.س بنسبة زيادة وقدرها 28% عن عام 2023، كما بلغت صافي التسهيلات الائتمانية مبلغ /77.53/ مليار ل.س كما حافظ على سيولة جيدة حيث بلغت نسبة السيولة بكافة العملات 88%.

ثم ألقى المدير العام السيد ميشال عزام كلمته التي استعرض خلالها التقرير السنوي للبنك ونتائجه المالية والمتضمن النقاط التالية:

- لمحة عن تطور أعمال البنك وفروعه والسلسلة الزمنية للأرباح والخسائر وتحليل البيانات وبنود ميزانية المصرف وانعكاس تطبيق المعيار المحاسبي الدولي رقم 9 عليها وأهم نتائج أعمال العام 2024 والتنويه الى ما جاء في تقرير المدقق عن تطبيق المعيار مع مراعاة تعليمات مصرف سورية المركزي وعن المؤونات المكونة.
- لمحة عن مجلس الإدارة وممثلي البنك واللجان المشكلة واختصاصاتها وتطبيق الحوكمة.
- ملخص إجمالي عن الوضع الاقتصادي للبنك والبيانات المالية للسنة المالية 2024.
- عرض تفصيلي لواقع محفظة التسهيلات الائتمانية لدى المصرف حيث ارتفع حجم التسهيلات الائتمانية بالصافي إلى /77.53/ مليار ل.س مقابل /43.8/ مليار ل.س بنهاية عام 2023 أي بنسبة زيادة 77%، مع العلم أن نسبة التسهيلات الائتمانية المباشرة غير العاملة المرحلة الثالثة من رصيد اجمالي التسهيلات الائتمانية المباشرة 3.2% فقط مقابل 4.97% عن عام 2023 مما يدل على استمرار جودة محفظة التسهيلات الائتمانية في مصرفنا لهذا العام.
- نشاط النافذة المصرفية الاسلامية وفق مشروع القرار الصادر من مصرف سورية المركزي.
- الأوراق المالية والمزايا والمكافآت.
- خطة العمل للعام 2025.
- شبكة فروع المصرف.

وبين أنه وفقاً للبيانات المالية الموحدة الموقوفة بتاريخ 2024/12/31 والمدققة من قبل مدقق الحسابات فقد بلغت الأرباح الصافية العائدة لمساهمي البنك بعد اقتطاع الضريبة مبلغاً وقدره **/98,673,718,776/ ل.س (ثمانية وتسعون ملياراً وستمائة وثلاثة وسبعون مليوناً وسبعمائة وثمانية عشر ألفاً وسبعمائة وست وسبعون ليرة سورية)** منها أرباح غير محققة ناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي بمبلغ وقدره **/51,074,200,500/ ل.س (واحد وخمسون ملياراً وأربعة وسبعون مليوناً ومئتا ألفاً وخمسمائة ليرة سورية)**، وبالتالي تكون الأرباح المحققة العائدة لمساهمي البنك بعد اقتطاع الضريبة وفق البيانات المالية الموحدة والموقوفة بتاريخ 2024/12/31 مبلغاً وقدره **/47,599,518,276/ ل.س (سبعة وأربعون ملياراً**

وخمسمائة وتسعة وتسعون مليوناً وخمسمائة وثمانية عشر ألفاً ومائتان وست وسبعون ليرة سورية)، كما بين أن الأرباح التشغيلية المحققة للسنة والعائدة لمساهمي البنك بعد استبعاد مؤونات المعيار 9 قد بلغ **/60,707,564,347/ ل.س (ستون ملياراً وسبعمائة وسبعة ملايين وخمسمائة وأربعة وستون ألفاً وثلاثمائة وسبع وأربعون ليرة سورية)**.

أما رصيد حساب الأرباح المتراكمة المحققة فقد بلغ بتاريخ 2024/12/31 مبلغ وقدره **/30,406,942,059/ ل.س (ثلاثون ملياراً وأربعمائة وستة ملايين وتسعمائة واثنان وأربعون ألفاً وتسع وخمسون ليرة سورية)**.

2. **<u>الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2024 :</u>**

قامت السيدة ليلى السمان بصفتها ممثلاً عن السادة شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية بصفتها مدقق حسابات البنك بعرض تقرير مدقق الحسابات السنوي، وقد بينت فيه بأن البيانات المالية الموحدة تظهر بعدالة المركز المالي للمجموعة كما في 2024/12/31 وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية وللإرشادات والتوجيهات ذات الصلة وتعليمات مصرف سورية المركزي وتعليمات هيئة الأوراق والأسواق المالية وأوصت بالمصادقة عليها، كما أوضحت خلال عرضها بعض النقاط الرئيسية الخاصة بالملاحظات والايضاحات الواردة في التقرير وأساس الرأي المتحفظ والذي بينت فيه ما يلي :

- ✓ قام المصرف بتشكيل مخصص خسائر ائتمانية متوقعة للارصدة والايداعات لدى المصارف اللبنانية وفق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم 9 (IFRS9) ولكن بسبب عدم وضوح الرؤية حول الاوضاع المالية القائمة حالياً في لبنان، مما قد يسبب تغيرات مستقبلية قد تؤثر سلباً عل القطاع المصرفي اللبناني، لا يمكننا التأكد من مدى كفاية هذه المخصص لمواجهة هذه التغيرات المستقبلية وتحديد الاثر المتوقع على البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الاول 2024.
- ✓ لقد قمنا بتدقيقنا وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق وقد تم شرح مسؤولياتنا بموجب تلك المعايير في فقرة "مسؤولية مدقق الحسابات حول تدقيق البيانات المالية الموحدة" من تقريرنا، وإننا مستقلون عن المجموعة وفق " قواعد السلوك الاخلاقي للمحاسبين المهنيين" الصادر عن مجلس معايير السلوك الاخلاقي الدولية للمحاسبين وقواعد السلوك المهني في الجمهورية العربية السورية المتعلقة بتدقيقنا للبيانات المالية الموحدة

للمجموعة. هذا، وقد التزمنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الاخرى وفقاً لهذه المتطلبات. نعتقد بأن بيّنات التدقيق الثبوتية التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفر أساساً لرأينا المتحفظ.

3. مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما:

جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والبيانات المالية وفق ما ورد في تقرير مدقق الحسابات فأبدى الحضور رضاهم عن عمل البنك وجديته وأثنوا على جهود مجلس الإدارة والادارة التنفيذية ومدقق الحسابات.

مداخلات السادة المساهمين:

بدأ الدكتور وليد الأحمر مداخلته بالدعاء بالرحمة لروح الدكتور راتب شلاح رئيس مجلس الإدارة السابق للبنك ولروح مؤسسي البنك الراحلين السيد حبيب بيتنجانة والسيد إحسان البعلبكي لكل ما قدموه للبنك وكانو دعامة اساسية من دعاماته،كما توجه بالشكر الى السادة أعضاء مجلس الإدارة الحاليين لجهودهم وكفاءتهم ودعمهم للبنك وعملائه ومساهميه كما شكر المدير العام السيد ميشال عزام لجهوده المبذولة في إدارة البنك والشفافية التي انتهجها في هذه الادارة واستمراره في عمله بكل كفاءة في كافة الفترات الصعبة التي مرت على بلدنا الحبيب متمنياً التوفيق للبنك ولكامل طاقمه.

أكد السيد خليل الخشة على شكر السادة أعضاء مجلس الإدارة والمدير العام وكامل الجهاز التنفيذي،و ترحم على روح الدكتور راتب الشلاح رحمه الله ،وبين أن الكثير من تساؤلاته تم الرد عليها من خلال التقرير المفصل وسأل عن المدة المتوقعة لإنهاء بناء مبنى الإدارة العامة الجديد، وعن وضع الديون المتعثرة وتحصيلها وإمكانية استرداد بعض الودائع خارج القطر، وأكد على أهمية الانتشار الجغرافي لنشاط البنك،وإمكانية الحصول على شهادة الايزو بمايخص أمن المعلومات، وامكانية فتح نوافذ اسلامية للبنك.

تساءل السيد ابراهيم طرحة عن حجم تكاليف ونفقات الموظفين في البنك وماهي نسبتها بالنسبة للأرباح، ونوه الى ضرورة التحقق من غايات القروض والتأكد من أنها موجهة الى التنمية.

ترحم الدكتور عمر الحسيني على روح الدكتور راتب الشلاح رئيس مجلس الإدارة السابق، وتوجه بالشكر الى السادة أعضاء مجلس الإدارة على جهودهم الحثيثة وقرارتهم الحكيمة وبارك للسيد نايلد بيتنجانة على رئاسة المجلس وشكر جميع العاملين على كفاءتهم وعلى رأسهم المدير العام السيد ميشال عزام لما قدمه من جهد

كبير في تحقيق أهداف البنك على الرغم من الصعوبات التي مرت، ونوه الى بعض النتائج المالية الجيدة التي تشير الى سير البنك على الطريق الصحيح نحو الازدهار.

سألت السيدة منى صليبي والسيدة غادة فتال عن موضوع التحول الرقمي في الخدمات المصرفية وما أنجزه البنك في مجال الخدمات المصرفية الالكترونية وعن أجور هذه الخدمات.

توجه السيد زهير البعلبكي بالسؤال عن رؤية البنك وخطته خلال السنوات الخمسة القادمة.

طرح السيد أيمن قوصرة رأيه بخصوص نشاط النافذة الاسلامية مؤكداً على أهمية مقل هذه الخطوة، كما نوه الى أن ارتفاع نفقات العاملين في البنك مرتبط بكفاءة العاملين وهو أمر هام، كما أكد على أهمية التعاون مع بنك لبنان والمهجر والاستفادة من خبراته.

توجه الدكتور محمد صالح الحجار الى إدارة البنك بمقترح أن يتم إعفاء مساهمي البنك من الاجور المترتبة على فتح حسابات مصرفية لهم لدى البنك.

توجهت السيدة دلع الغبرة الى إدارة البنك بالسؤال عن موضوع توزيع أرباح نقدية بدلاً من الأسهم وضرورة أخذ هذا الأمر بعين الاعتبار في المستقبل.

طرح السيد زياد زنبوعة اسئلته بخصوص الخطة المستقبلية الواردة في تقرير مجلس الإدارة فيما يخص بعض الفروع المغلقة واعترض على توجه البنك لزيادة التسهيلات كما أبدى ملاحظاته عن ودائع البنك لدى مصرف سورية المركزي واقتطاع الاحتياطات والمؤونات.

رد السيد رئيس الجلسة والسيد المدير العام على تساؤلات السادة المساهمين.

4. <u>اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين النافذة والمطبقة على المصارف:</u>

أشار رئيس الجلسة إلى وجوب قيام الشركة باقتطاع 10% من الأرباح الصافية السنوية لتكوين الاحتياطي القانوني عملاً بأحكام المادة 197 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، وبين للحاضرين بأنه سنداً لأحكام المادة المذكورة فإنه يحق للشركة أن توقف هذا الاقتطاع إذا بلغ هذا الاحتياطي ربع رأس المال، وحيث أن الاحتياطي القانوني للشركة كما في نهاية السنة المالية 2024 قد بلغ **/2,346,544,947/ ل.س (ملياران وثلاثمائة وستة وأربعون مليوناً وخمسمائة وأربعة وأربعون ألفاً وتسعمائة وسبع وأربعون ليرة سورية)** أي ربع رأس المال، فإن مجلس الإدارة يقترح عدم اقتطاع احتياطي قانوني عن السنة المالية 2024.

كما أشار إلى وجوب اقتطاع 10% من الأرباح المحققة العائدة لمساهمي البنك للسنة المالية 2024 والبالغة **/50,576,685,583/ ل.س (خمسون ملياراً وخمسمائة وستة وسبعون مليوناً وستمائة وخمسة وثمانون ألفاً وخمسمائة وثلاث وثمانون ليرة سورية)** قبل اقتطاع الضريبة لتكوين الاحتياطي الخاص وفقاً لأحكام قانون النقد الأساسي أي بمبلغ وقدره **/5,057,668,558/ ل.س (خمسة مليارات وسبعة وخمسون مليوناً وستمائة وثمانية وستون ألفاً وخمسمائة وثمان وخمسون ليرة سورية)** كاحتياطي خاص.

تم عرض هذا الموضوع على الحاضرين للتصويت واتخاذ القرار.

5. **اتخاذ القرار بخصوص الأرباح والخسائر بناءً على الاقتراح المقدم من مجلس الإدارة:**

بين رئيس الجلسة أن البيانات المالية المدققة والموقوفة في 2024/12/31 أظهرت وجود أرباح محققة قابلة للتوزيع (بعد اقتطاع الاحتياطيات) عن السنة المالية 2024 بمبلغ وقدره **/42,541,849,718/ ل.س (اثنان وأربعون ملياراً وخمسمائة وواحد وأربعون مليوناً وثمانمائة وتسعة وأربعون ألفاً وسبعمائة وثمان عشرة ليرة سورية)**، إلا أنه وبموجب أحكام المادة /201/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 فإنه "لا يجوز للشركة المساهمة المغفلة توزيع أي ربح على المساهمين إلا بعد تغطية الخسائر المدورة من سنوات سابقة"، وبالتالي يتوجب استعمال الأرباح المحققة للسنة المالية 2024 (بعد اقتطاع الاحتياطيات) لتغطية الخسائر المتراكمة المحققة والبالغة **/12,134,907,659/ ل.س (اثناعشر ملياراً ومائة وأربعة وثلاثون مليوناً وتسعمائة وسبعة آلاف وستمائة وتسع وخمسون ليرة سورية)** وليصبح رصيد الأرباح المتراكمة المحققة كما في 2024/12/31 مبلغ وقدره **/30,406,942,059/ ل.س (ثلاثون ملياراً وأربعمائة وستة ملايين وتسعمائة واثنان وأربعون ألفاً وتسع وخمسون ليرة سورية).**

وبين رئيس الجلسة اقتراح مجلس الإدارة بتدوير الأرباح المحققة بعد تغطية الخسائر ليتم استعمالها في زيادة رأس المال وفق ماهو مبين في البنود اللاحقة،

أما الأرباح المدورة غير المحققة الناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي فقد بلغت بتاريخ 2024/12/31 مبلغ وقدره **/671,243,530,096/ ل.س (ستمائة وواحد وسبعون ملياراً ومائتان وثلاثة وأربعون مليوناً وخمسمائة وثلاثون ألفاً وست وتسعون ليرة سورية)** وهي لا تقبل التوزيع.

6. **الاطلاع على قرار مجلس الإدارة بتعيين عضو مجلس إدارة جديد لملء المركز الشاغر وليكمل مدة سلفه واتخاذ القرار بالموافقة على هذا التعيين أو انتخاب عضو مجلس إدارة جديد :**

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأنه لاحقاً لشغور مركز في عضوية مجلس الإدارة بعد وفاة الدكتور أحمد راتب الشلاح رحمه الله، فقد اجتمع مجلس الإدارة للبت بموضوع تعيين عضو مجلس إدارة جديد ليملأ المركز الشاغر ويكمل مدة سلفه سنداً لأحكام المادة 149 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، وبعد الاطلاع على قرار لجنة المكافآت والترشيحات بترشيح السيدة وسن محمد رياض التاجي بصفتها الشخصية لعضوية مجلس إدارة البنك من غير المساهمين، اتخذ المجلس قراره بتعيينها في عضوية المجلس شريطة الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي سنداً لأحكام القرار رقم 1186 تاريخ 2011/06/01 الصادر عن مصرف سورية المركزي ولقرارات الحوكمة، وعلى أن يعرض هذا التعيين على الهيئة العامة للبنك لاتخاذ القرار بخصوصه.

وبين للحاضرين بأنه تمت مراسلة مصرف سورية المركزي بخصوص هذا التعيين وصدرت الموافقة على تعيين السيدة وسن محمد رياض التاجي في عضوية المجلس بموجب الكتاب رقم 16/606/ص تاريخ 2025/02/12، على أن يعرض هذا التعيين على الهيئة العامة للبنك لاتخاذ القرار إما بالموافقة على هذا التعيين أو انتخاب عضو مجلس إدارة جديد، وعرض للحاضرين نبذة عن السيدة وسن محمد رياض التاجي وطلب من الهيئة العامة الموافقة على تعيينها في عضوية المجلس وتفويض رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو المدير العام بمتابعة كافة الإجراءات اللازمة لشهر هذا التعيين أصولاً والحصول على كافة الموافقات اللازمة لذلك.

7. **مناقشة مقترح مجلس الإدارة بخصوص ممارسة البنك لنشاط النافذة المصرفية الإسلامية وتعيين المفوضين بمتابعة الإجراءات لدى كافة الجهات الرقابية وفقاً للقوانين والقرارات التي تصدر بهذا الخصوص.**

بيّن رئيس الجلسة للحاضرين أنه سبق وأن صدر عن مصرف سورية المركزي الكتاب رقم 16/571/ص تاريخ 2025/02/09 والمتضمن مقترح مشروع القرار اللازم بخصوص السماح للمصارف الخاصة التقليدية ومصارف التمويل الأصغر والمصرف التجاري السوري، بإحداث "نافذة مصرفية إسلامية" لدى كل منها

لممارسة النشاط المصرفي الإسلامي وفق الضوابط والشروط المبينة ضمنه، إلا أنه لم يصدر حتى تاريخه أي قرار عن مصرف سورية المركزي بنفاذ المقترح.

ويرى مجلس الإدارة أهمية هذا النشاط للبنك للتوسع في الأعمال والخدمات المقدمة من قبله الى العملاء وعليه يقترح المجلس على الهيئة موضوع ممارسة البنك لنشاط النافذة المصرفية الإسلامية بالإضافة الى نشاطه الحالي كمصرف تقليدي في حال صدور قرار عن مصرف سورية المركزي بالسماح للمصارف التقليدية بإحداث النافذة الاسلامية ووفق الاطار القانوني الذي ينظم ممارسة هذا النشاط مع إمكانية تخصيص جزء من رأس مال البنك لتكوين رأس مال النافذة الاسلامية وفق مايحدده الإطار القانوني الناظم لعملها تماشياً مع قرار مصرف سورية المركزي ومجلس النقد والتسليف في حال صدوره.

علماً أن البنك تواصل مع مصرف سورية المركزي بهذا الخصوص وورد رد المصرف المركزي بموجب كتابهم رقم 16/1607/ص تاريخ 2025/04/23 لناحية إمكانية عرض موضوع تخصيص جزء من رأسمال البنك لتكوين رأسمال النافذة الإسلامية على الهيئة العامة للبنك بمبلغ وقدره عشرة مليارات ليرة سورية وعلى أن يبقى هذا التخصيص معلق النفاذ لحين صدور الضوابط والمعايير المتعلقة بالسماح للمصارف التقليدية العاملة في سورية بتأسيس النوافذ الإسلامية.

وبالتالي يطلب مجلس الإدارة من السادة الحاضرين الموافقة على:

1- ممارسة البنك لنشاط النافذة المصرفية الإسلامية بالإضافة الى نشاطه الحالي كمصرف تقليدي في حال صدور قرار عن الجهات الرقابية بالسماح للمصارف التقليدية بإحداث النافذة الاسلامية ووفق الاطار القانوني الذي ينظم ممارسة هذا النشاط.

2- تخصيص جزء من رأسمال البنك لتكوين رأسمال النافذة الإسلامية بمبلغ وقدره عشرة مليارات ليرة سورية أو أي مبلغ آخر يحدده مجلس الإدارة وفق الحد الأدنى لرأسمال النافذة الإسلامية الذي يصدر عن الجهات المختصة على أن يبقى هذا التخصيص معلق النفاذ لحين صدور الضوابط والمعايير المتعلقة بالسماح للمصارف التقليدية العاملة في سورية بتأسيس النوافذ الإسلامية وحسب الآلية القانونية المعتمدة لهذه الغاية أصولاً وشرط الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي في حال كان المبلغ اكثر من عشرة مليارات ليرة سورية.

وطلب رئيس الجلسة من الحاضرين تعيين المدير العام السيد ميشال عزام أو من يفوضه كمفوضين بمتابعة الإجراءات لدى كافة الجهات الرقابية وفقاً للقوانين والقرارات التي تصدر بهذا الخصوص والحصول على الموافقات المطلوبة والتوقيع على كافة الوثائق والطلبات والأوراق اللازمة لذلك ومتابعة كافة الاجراءات اللازمة للحصول على ترخيص النافذة الاسلامية وتكوين رأسمالها عن مصرف سورية المركزي وكافة الجهات الرقابية أصولاً.

8. <u>زيادة رأس مال المصرف عن طريق ضم جزء من الأرباح المتراكمة القابلة للتوزيع والظاهرة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2024/12/31 وفق مقترح مجلس الإدارة وتوزيع الأسهم المجانية الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين وتعديل المادة /6/ من النظام الأساسي تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات اللازمة أصولاً:</u>

بين رئيس الجلسة بأنه وفقاً للبيانات المالية المدققة فإن رصيد الأرباح المتراكمة المحققة للسنة المالية المنتهية في 2024/12/31 بعد إطفاء الخسائر هو مبلغ وقدره **/30,406,942,059/ ل.س (ثلاثون ملياراً وأربعمائة وستة ملايين وتسعمائة واثنان وأربعون ألفاً وتسع وخمسون ليرة سورية).**

وارتأى مجلس إدارة الشركة أن يعرض على الهيئة العامة مقترح زيادة رأس مال الشركة عن طريق ضم جزء من الأرباح المتراكمة المحققة إلى رأس المال بحيث يتمكن المصرف بهذه الزيادة من تلبية متطلبات القانون رقم 3 لعام 2010 الذي حدد الحد الأدنى من رأسمال المصارف التقليدية بمبلغ عشرة مليارات ليرة سورية، وبين رئيس الجلسة للحاضرين بأن مجلس الإدارة تقدم بكتاب الى السادة مصرف سورية المركزي للحصول على موافقة مجلس النقد والتسليف على مقترح زيادة رأس المال من خلال ضم جزء من الأرباح المتراكمة المحققة بمبلغ وقدره **/25,920,000,000/ ل.س (خمسة وعشرون ملياراً وتسعمائة وعشرون مليون ليرة سورية)** الى رأس المال، وبحيث يصبح رأسمال البنك بعد الزيادة مبلغ وقدره **/34,560,000,000/ ل.س (أربعة وثلاثون ملياراً وخمسمائة وستون مليون ليرة سورية)** وشريطة الحصول على موافقة الهيئة العامة غير العادية للبنك على ذلك، وقد صدرت موافقة مصرف سورية المركزي على هذه الزيادة بموجب الكتاب رقم 16/1607/ص تاريخ 2025/04/23 وشريطة الحصول على موافقة الهيئة العامة للبنك وموافقة مجلس النقد والتسليف.

بناء على ما تقدم فإن مجلس الإدارة يطلب من الهيئة العامة الموافقة على زيادة رأسمال البنك عن طريق ضم جزء من الأرباح المتراكمة المحققة بمبلغ وقدره /25,920,000,000/ ل.س **(خمسة وعشرون ملياراً وتسعمائة وعشرون مليون ليرة سورية)** إلى رأس المال الحالي والمسدد بالكامل، موزعة على /259,200,000/ سهم **(مئتان وتسعة وخمسون مليوناً ومئتا ألف سهم)** بقيمة اسمية مائة ليرة سورية للسهم الواحد وليصبح رأس مال الشركة بعد الزيادة مبلغ وقدره /34,560,000,000/ ل.س **(أربعة وثلاثون ملياراً وخمسمائة وستون مليون ليرة سورية)**، وتوزيع الأسهم الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين مجاناً أي بنسبة 3 أسهم منحة لكل سهم حالي، وبين للحاضرين بأن موافقة الهيئة العامة على هذا المقترح تخضع لمصادقة مجلس النقد والتسليف ووزارة الاقتصاد والصناعة وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية أصولاً.

كما بين بأن زيادة رأس المال وفق ماسبق يتطلب تعديل المادة /6/ من النظام الأساسي تبعاً لذلك لتصبح :

المادة 6:

رأسمال الشركة هو /34,560,000,000/ ل.س (أربعة وثلاثون ملياراً وخمسمائة وستون مليون ليرة سورية) موزعة على /345,600,000/ سهم فقط (ثلاثمائة وخمسة وأربعون مليوناً وستمائة ألف سهم اسمي)، قيمة السهم /100/ ل.س فقط مائة ليرة سورية، وجميع أسهم الشركة اسمية تقسم إلى قسمين .....

وتبقى باقي فقرات المادة كما هي عليه دون أي تعديل.

كما طلب من الحاضرين تفويض المدير العام السيد ميشال عزام أو من يفوضه باتخاذ كل ما يلزم من اجراءات للحصول على الموافقات المطلوبة لزيادة رأس المال عن طريق ضم جزء من الأرباح المحققة إلى رأس المال وتنفيذ هذه الزيادة بتوزيع الأسهم الناجمة عنها على المساهمين مجاناً كل بحسب نسبة مساهمته في رأس المال أي بواقع 3 أسهم منحة لكل سهم حالي، وفق الأصول، والتوقيع على كافة الطلبات والمراسلات والوثائق اللازمة لاتمام عملية الزيادة أصولاً وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك، والتوقيع على كافة الوثائق والأوراق اللازمة لذلك بما في ذلك التوقيع على النظام الأساسي المعدل.

9. **تعديل الفقرة /د/ من المادة /11/ من النظام الأساسي والمتعلقة بنسبة أسهم ضمان العضوية للسادة أعضاء مجلس الإدارة وذلك بناء على توصية هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية في كتابها رقم /438/ص-م-إ تاريخ 2024/03/25، وبعد الحصول على الموافقات اللازمة أصولاً :**

طرح رئيس الجلسة على الحاضرين موضوع تعديل الفقرة /د/ من المادة /11/ من النظام الأساسي والمتعلقة بنسبة أسهم ضمان العضوية للسادة أعضاء مجلس الإدارة وذلك بناء على توصية هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية في كتابها رقم /438/ص-م-إ تاريخ 2024/03/25 والكتاب رقم 309/ص تاريخ 2025/05/04 وبين للحاضرين بأن عدد أسهم الضمان وفقاً للنظام الأساسي الحالي /75.000/ سهم، ولاحقاً للزيادات المتعاقبة لرأس المال أصبح من المهم زيادة عدد أسهم ضمان عضوية مجلس الإدارة ليصبح نسبة وقدرها /0.08%/ من أسهم البنك، وبالتالي طلب من الهيئة العامة الموافقة على تعديل هذه الفقرة من النظام الأساسي لتصبح كما يلي :

د- يشترط في عضو مجلس الإدارة أن يكون مالكاً لما لا يقل عن /0.08%/ من أسهم الشركة وتعتبر هذه الأسهم محبوسة وليس له أن يتصرف بها بأي شكل كان طيلة مدة ولايته وحتى انقضاء ستة أشهر من تاريخ انقضاء العضوية.

وعلى أن تبقى باقي فقرات المادة /11/ كما هي عليه دون أي تعديل بما في ذلك اشتراط تملك رئيس المجلس لمثلي عدد الأسهم المطلوب من العضو.

كما طلب الموافقة على تفويض السيد ميشال عزام المدير العام أو من يفوضه باتخاذ كل ما يلزم من اجراءات للحصول على الموافقات المطلوبة لتعديل النظام الأساسي وفق ما تقدم أو وفق أي صيغة معدلة تصدر موافقة مصرف سورية المركزي عليها والتوقيع على كافة الطلبات والمراسلات والوثائق اللازمة بما في ذلك التوقيع على النظام الأساسي المعدل.

10. **إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2024:**

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن أعضاء مجلس الإدارة والمدير العام وممثلي الشركة قد مارسوا مهامهم في العام 2024 وفق ما يقتضيه حسن سير العمل في البنك والتزموا بالمهام الموكلة إليهم.

واقترح على الهيئة العامة للبنك إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاءً وممثلي الشركة والمدير العام عن أعمالهم خلال السنة المالية 2024 إبراءً عاماً شاملاً.

11. المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2024 والبحث في تعويضات أعضاء المجلس للعام 2025 واتخاذ القرار بخصوصها :

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة أبدوا رغبتهم في الهيئة العامة الماضية بعدم تقاضي أي تعويضات عن العام 2024 على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك، وأكد بأن أياً منهم لم يتقاضى أي تعويضات خلال العام 2024 بناء على طلبهم.

كما بين للحاضرين بأن أعضاء مجلس الإدارة لا يرغبون بتقاضي تعويضات عن ممارسة مهامهم خلال العام 2025 وعلى أن يعاد النظر بموضوع تعويضاتهم في العام المقبل.

12. البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2024 واتخاذ القرار بخصوصها :

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا أي مكافآت عن العام 2024.

13. انتخاب مدقق الحسابات للعام 2025 وتحديد تعويضاته:

فتح رئيس الجلسة باب الترشح لانتخاب مدقق حسابات للبنك للسنة المالية 2025 وعرض على السادة الحاضرين توصية لجنة التدقيق الداخلي المنبثقة عن مجلس ادارة المصرف بترشيح السيد أحمد رضوان الشرابي كمدقق لحسابات المصرف للعام 2025.

وحيث أنه لم يترشح غيره فقد تم انتخابه بالتزكية كمدقق لحسابات المصرف للعام 2025 ووافق الحضور.

كما اقترح رئيس الجلسة تفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه للتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات السيد أحمد رضوان الشرابي وتحديد الأتعاب التي ستتوجب لهم.

14. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 :

بين رئيس الجلسة أنه عملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 بكافة فقراتها والتي تقضي بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس:

- مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها.
- أن يشتركوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة.

إلا إذا كان ذلك بترخيص خاص تمنحه الهيئة العامة وعلى أن يجدد هذا الترخيص كل سنة.

وبين للحاضرين بأن عضو مجلس الإدارة السيد إياد بيتنجانة يشغل منصب نائب رئيس مجلس إدارة الشركة السورية الدولية للتأمين (آروب سورية)، كما أن السيد جورج شديد يشغل منصب مستشار في بنك لبنان والمهجر ورئيس مجلس ادارة الشركة السورية الدولية للتأمين (آروب سورية) بصفته ممثلاً عن شركة آروب للتأمين ش.م.ل، والسيد أحمد رهيف الأتاسي يشغل منصب عضو مجلس إدارة في الشركة السورية الوطنية للتأمين.

بناءً عليه، تم طرح موضوع الترخيص للسيد جورج شديد والسيد إياد بيتنجانة والسيد أحمد رهيف الأتاسي بممارسة أعمال مشابهة على التصويت في الهيئة العامة ترخيص لمدة سنة من تاريخ اجتماع الهيئة العامة في 2025/05/07.

كما نوه رئيس الجلسة الى أنه لا يوجد حالياً أية عقود مبرمة بين البنك وأعضاء مجلس الإدارة.

أعيد التدقيق في النصاب القانوني للهيئة، فتبين أنه ما يزال متوافراً بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم يمثل ما نسبته 79.67% رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة، ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة العامة غير العادية القرارات التالية :

القرار الأول:

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدقق الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2024 وفق ما جاء فيها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثاني:

الموافقة على عدم اقتطاع احتياطي اجباري عن العام 2024 وذلك لأن الاحتياطي الاجباري المكون حتى 2024/12/31 يعادل 25% من رأس المال.

والموافقة على اقتطاع 10% من الأرباح المحققة العائدة لمساهمي البنك للسنة المالية 2024 قبل اقتطاع الضريبة لتكوين الاحتياطي الخاص وفقاً لأحكام قانون النقد الأساسي أي بمبلغ وقدره **/5,057,668,558/ ل.س (خمسة مليارات وسبعة وخمسون مليوناً وستمائة وثمانية وستون ألفاً وخمسمائة وثمان وخمسون ليرة سورية)** كاحتياطي خاص.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثالث:

الموافقة على إطفاء الخسائر المتراكمة عن السنوات السابقة من الأرباح المحققة القابلة للتوزيع، وتدوير الباقي من هذه الأرباح ليصبح رصيد الأرباح المتراكمة المحققة كما في 2024/12/31 مبلغ وقدره **/30,406,942,059/ ل.س (ثلاثون ملياراً وأربعمائة وستة ملايين وتسعمائة واثنان وأربعون ألفاً وتسع وخمسون ليرة سورية).**

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الرابع:

إقرار تعيين السيدة وسن محمد رياض التاجي في عضوية مجلس الإدارة من غير المساهمين لتملأ المركز الشاغر وتكمل مدة سلفها، وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو المدير العام بمتابعة كافة الإجراءات اللازمة لشهر هذا التعيين أصولاً والحصول على كافة الموافقات اللازمة لذلك.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الخامس:

1- الموافقة على ممارسة البنك لنشاط النافذة المصرفية الإسلامية بالإضافة الى نشاطه الحالي كمصرف تقليدي في حال صدور قرار عن الجهات الرقابية بالسماح للمصارف التقليدية بإحداث النافذة الاسلامية ووفق الاطار القانوني الذي ينظم ممارسة هذا النشاط.

2- تخصيص جزء من رأسمال البنك لتكوين رأسمال النافذة الإسلامية بمبلغ وقدره عشرة مليارات ليرة سورية أو أي مبلغ آخر يحدده مجلس الإدارة وفق الحد الأدنى لرأسمال النافذة الإسلامية الذي يصدر عن الجهات المختصة على أن يبقى هذا التخصيص معلق النفاذ لحين صدور الضوابط والمعايير المتعلقة بالسماح للمصارف التقليدية العاملة في سورية بتأسيس النوافذ الإسلامية وحسب الآلية القانونية المعتمدة لهذه الغاية أصولاً، وشرط الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي في حال كان المبلغ اكثر من عشرة مليارات ليرة سورية.

وتعيين المدير العام السيد ميشال عزام أو من يفوضه كمفوضين بمتابعة الإجراءات لدى كافة الجهات الرقابية وفقاً للقوانين والقرارات التي تصدر بهذا الخصوص والحصول على الموافقات المطلوبة والتوقيع على كافة الوثائق والطلبات والأوراق اللازمة لذلك ومتابعة كافة الاجراءات اللازمة للحصول على ترخيص النافذة الاسلامية وتكوين رأسمالها عن مصرف سورية المركزي وكافة الجهات الرقابية أصولاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس:

الموافقة على زيادة رأس مال المصرف عن طريق ضم جزء من الأرباح المتراكمة المحققة بمبلغ وقدره **/25,920,000,000/ ل.س (خمسة وعشرون ملياراً وتسعمائة وعشرون مليون ليرة سورية)** إلى رأس المال الحالي المسدد بالكامل، موزعة على **/259,200,000/ سهم (مئتان وتسعة وخمسون مليوناً ومئتا ألف سهم)** بقيمة اسمية مائة ليرة سورية للسهم الواحد وليصبح رأس مال المصرف بعد الزيادة مبلغ وقدره **/34,560,000,000/ ل.س (أربعة وثلاثون ملياراً وخمسمائة وستون مليون ليرة سورية)**، وتوزيع الأسهم الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين مجاناً بنسبة 3 أسهم منحة لكل سهم حالي وبحسب مساهمة كل منهم، وبعد الحصول على الموافقات اللازمة أصولاً.

والموافقة على تعديل المادة /6/ من النظام الأساسي تبعاً لذلك بعد الحصول على الموافقات اللازمة اصولاً لتصبح كمايلي:

المادة 6:

رأسمال الشركة هو /34,560,000,000/ ل.س (أربعة وثلاثون ملياراً وخمسمائة وستون مليون ليرة سورية) موزعة على /345,600,000/ سهم فقط (ثلاثمائة وخمسة وأربعون مليوناً وستمائة

ألف سهم اسمي)، قيمة السهم /100/ ل.س فقط مائة ليرة سورية، وجميع أسهم الشركة اسمية تقسم إلى قسمين .....

وتبقى باقي فقرات المادة كما هي عليه دون أي تعديل.

وتفويض المدير العام السيد ميشال عزام أو من يفوضه باتخاذ كل ما يلزم من اجراءات للحصول على الموافقات المطلوبة لزيادة رأس المال عن طريق ضم جزء من الأرباح المتراكمة المحققة إلى رأس المال وفقاً لقرار الهيئة العامة والموافقات التي تصدرها الجهات الرقابية وسنداً للقوانين والقرارات والتعاميم المرعية الإجراء وتنفيذ هذه الزيادة بتوزيع الأسهم الناجمة عنها على المساهمين مجاناً وفق الأصول والتوقيع على كافة الطلبات والمراسلات والوثائق اللازمة لاتمام عملية الزيادة أصولاً وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك والتوقيع على كافة الوثائق والأوراق اللازمة لذلك بما في ذلك التوقيع على النظام الأساسي المعدل.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السابع:

الموافقة على تعديل الفقرة /د/ من المادة /11/ من النظام الأساسي والمتعلقة بنسبة أسهم ضمان العضوية للسادة أعضاء مجلس الإدارة وذلك بناء على توصية هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية باجراء هذا التعديل لتصبح الفقرة على الشكل التالي:

د- يشترط في عضو مجلس الإدارة أن يكون مالكاً لما لا يقل عن /0.08%/ من أسهم الشركة وتعتبر هذه الأسهم محبوسة وليس له أن يتصرف بها بأي شكل كان طيلة مدة ولايته وحتى انقضاء ستة أشهر من تاريخ انقضاء العضوية.

وعلى أن تبقى باقي فقرات المادة /11/ كما هي عليه دون أي تعديل بما في ذلك اشتراط تملك رئيس المجلس لمثلي عدد الأسهم المطلوب من العضو.

وتفويض المدير العام السيد ميشال عزام أو من يفوضه باتخاذ كل ما يلزم من اجراءات للحصول على الموافقات المطلوبة لتعديل النظام الأساسي وفق الصيغة المبينة أعلاه أو وفق أي صيغة معدلة تصدر موافقة مصرف سورية المركزي عليها والتوقيع على كافة الطلبات والمراسلات والوثائق اللازمة بما في ذلك التوقيع على النظام الأساسي المعدل.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثامن:

إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاءً وممثلي الشركة والمدير العام عن أعمالهم خلال السنة المالية 2024 إبراءً عاماً شاملاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار التاسع:

الموافقة على عدم تقاضي أي من أعضاء مجلس الإدارة لأي تعويضات عن العام 2024، وعدم تخصيص أي تعويضات لأعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم خلال العام 2025 بناء على طلبهم على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار العاشر:

الموافقة على عدم تقاضي أعضاء مجلس الإدارة أي مكافآت عن العام 2024.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الحادي عشر:

انتخاب السيد أحمد رضوان الشرابي ليكون مدققاً لحسابات البنك للسنة المالية 2025 لما له من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونه مدرج على لائحة المحاسبين القانونيين لدى الجهات المعنية وتفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه المجلس للتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات السيد أحمد رضوان الشرابي وتحديد الأتعاب التي ستتوجب لهم.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثاني عشر:

الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة السيد جورج شديد والسيد إياد بيتجانه والسيد أحمد رهيف الأتاسي بممارسة أعمال مشابهة عملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 ولمدة سنة تبدأ من تاريخ اجتماع الهيئة العامة في 2025/05/07.

وأخذ العلم بعدم وجود أية عقود مبرمة مع أعضاء مجلس الإدارة حالياً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

أُعلِن ختام الجلسة في الساعة الثانية من بعد ظهر يوم الأربعاء الواقع في السابع من شهر أيار من العام 2025 في فندق غولدن مزة قاعة بيروت في دمشق، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للبنك ونسخة لدى وزارة الاقتصاد والصناعة أصولاً.

مندوبي وزارة الاقتصاد والصناعة

السيدة ريا عساف　　الآنسة هند عمران

مراقبي التصويت

السيد سمير باصوص　　السيد هيب صائغ

كاتب الجلسة

المحامية زينة سركيس

رئيس الجلسة

السيد اياد بيتنجانة